الدرس الرابع: منهجية التعليق على الأحكام والقرارات القضائية

مقدمة:

قبل أن يلجأ الطالب إلى تحليل أي حكم أو قرار قضائي، لابد من معرفة ممن يصدر القرار أو الحكم محل التعليق، وما هو الفرق بينهما.

ولمعرفة ذلك لابد من معرفة أولا درجة التقاضي في الجزائر:

المحكمة الإبتدائية: رفع الدعوى

مجلس القضاء: إستئناف الحكم.

المحكمة العليا: الطعن بالنقض.

وبالتالي يوجد ثلاث درجات تقاضي في الجزائر.

ومن هنا يتضح فعلا وجود فرق بين القرار القضائي والحكم:

- كل ما يصدر عن المحكمة الإبتدائية تعد أحكام قضائية، فأحكامها الأولى تعد أحكام إبتدائية، وبعد الفصل في الحكم بصفة نهائية يعد حكم نهائي.
- وكل ما يصدر عن المجلس القضائي والمحكمة العليا تعد قرارات قضائية.

وهنا عند تعليق على حكم أو قرار قضائي على الطالب التقيد بما منح له في النص دون زيادة أو نقصان، وعملية التعليق تمر بمرحلتين:

أولا_ المرحلة التحضيرية (التحليل الشكلي):

يقوم الطالب في هذه المرحلة بإستخراج ما يلي: الوقائع، الإجراءات القضائية، الإدعاءات، المشكل القانوني، الحل القانوني، منطوق الحكم، التصريح بالخطة.

أ_ الوقائع:

وهي مجموعة الأحداث التي أدت إلى نشوب النزاع بين الطرفين ولجوء أحدهما إلى القضاء، ولابد من إستخراج الوقائع متسلسة تسلسلا زمنيا حسب وقوعها، ومرتبة في شكل نقاط، كما يجب على الطالب الإبتعاد عن إفتراض وقائع لم تذكر في القرار.

ب_ الإجراءات القضائية:

هي مختلف المراحل القضائية التي مر بها النزاع عبر درجات التقاضي إلى غاية صدور القرار محل التعليق، فإذا كان التعليق يتناول قرارا صادرا عن مجلس قضائي، يجب الإشارة إلى الحكم الصادر عن المحكمة الإبتدائية، والذي كان موضوعا للطعن بالإستئناف أمام المجلس القضائي، وإذا كان القرار موضوع التعليق صادرا عن المحكمة العليا، يصبح جوهريا إبراز مراحل عرض النزاع على المحكمة والمجلس القضائي.

ويجب على الطالب أن يراعي في إستخراج الإجراءات ما يلي:

- أن يبين أولا مستوى الجهة القضائية التي تم أمامها الإجراء.
- أن يبين كل إجراء بدقة وبإيجاز ويذكر كل نقطة المتعلقة به.
- أن لا يفترض إجراءا جديدا لم يكن قد مر به بعد.

ج_ الإدعاءات:

وهي مزاعم وطلبات أطراف النزاع التي استندوا عليها للمطالبة بحقوقهم، ويجب أن تكون الإدعاءات مرتبة مع شرح الأسانيد القانونية، أي ذكر النص القانوني الذي اعتمدوا عليه لأنه يلعب دور كبير في استنباط المسألة القانونية محل التعليق، ثم يشرح بإيجاز حجة المتقاضي ودليل على صحة الإدعاء.

ولا يجوز الإكتفاء بذكر: "سوء تطبيق القانون، أو مخالفة القانون".

ويتوجب على الطالب الإكتفاء بالإدعاءات المذكورة في القرار دون إفتراض إدعاءا لم يثيره أي من الخصوم، وإذا ذكرت إدعاءات طرف واحد فعلى الطالب أن يكتفي بذكرها دون أن يفترض إدعاءات الطرف الآخر، وإنما يكتفي بالإشارة بأن الطرف الآخر لم يرد.

د_ المشكل القانوني:

وهو السؤال الذي يتبادر إلى ذهن القاضي عند الفصل في النزاع، لأن تضارب الإدعاءات من شأنه أن يثير مشكل قانوني يقوم القاضي بحله في أواخر حيثيات القرار، قبل وضعه في منطوق الحكم، وبالتالي المشكل القانوني لا يظهر في القرار وإنما يستنبط من الإدعاءات ومن الحل القانوني الذي توصل إليه القاضي.

وعلى الطالب أن يراعي في استنتاجه للمشكل القانوني ما يلي:

- أن يطرحه في شكل سؤال واحد أو عدة أسئلة.

- أن يطرحه بأسلوب قانوني، فبقدر طرح الإشكال بطريقة صحيحة وقانونية بقدر ما يوفق الطالب في تحليل المسألة القانونية المعروضة من خلال الحكم أو القرار القضائي.

ثانيا_ المرحلة التحريرية (التحليل الموضوعي):

تتطلب هذه المرحلة من الطالب وضع خطة لدراسة المسألة القانونية والإجابة عن الإشكال القانونية الذي يطرحه القرار ثم مناقشته، ويشترط في هذه الخطة ما يلي:

- أن تكون خطة مصممة في شكل مقدمة، صلب موضوع يحتوي على مباحث ومطالب وخاتمة,
- أن تكون خطة تطبيقية ودقيقة أي تتعلق بالقضية وأطراف النزاع، وتجنب الخطة النظرية التي من شأنها أن تؤدي إلى تكرار المعلومات.
- أن توضع خطة تجيب على المشكل القانوني، ومن المستحسن أن تكون إشكاليتين قانونيتين وكل منهما في مبحث.

وبعد وضع الخطة بكل عناوينها يبدأ المعلق بمناقشة المسألة القانونية التي يتعلق بها الحكم أو القرار القضائي محل التعليق ابتداءا بالمقدمة مرورا بصلب الموضوع، إلى أن يصل إلى الخاتمة.